بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المحيط علما ... بما لدينا والمفيض حلما
ارسل فينا من خلاصة البشر ... رسوله المختار من خير مضر
لنا النبي الهادي الى الرشاد ... خير العباد اشرف العباد
فشرع الدين لنا احكاما ... وبين الحلال والحراما
صلى عليه ربنا وسلما ... وزاده قدره الشريف عظما
ثم على اصحابه والآل ... وتابع باحسن المنوال
ما طلع القاضي بطل نعمة ... وما همى الغيث وما القطر همل
[illegible] الى الرب فقطي ... سالبا جرت زمان حكمي
رايتها وهي لطيفة عزيزة ... الاجرد النظم [illegible] الدرر
يقع للقاضي لنشر عنها ... وقد خلا بعض المتون عنها
وان تكن هي قاتلا النار ... مودعة في الاسب البحار
لكنها تحتاج في التتبع ... لنوع تعب لغير الالمعي
فانه عن مثلها مستغني ... للنبي في ذا المثل ايقن
وان تكن ليست على التتابع ... فانها بحسب الوقايع
وعندما آلت الى التمام ... واشتملت في اوضح انتظام
سميتها بعدة الحكام ... ومرجع القضاة في الاحكام

دارصنه اجوه رزدي للارمز ثم البنا اجد فيما نقضي
فذاكجايز فيا قول لي يوسف مثلما جلي في الكتب
فعند ذا ايارشاهدين عدلين مثنا بطين عارفين
بقيمة الاملاك والعقار فليشهدا الاربالاستبصار
وليكتبا خطهما فاذ ركت وقليه في الشهادة سكرت
يمضي كتاب الوقف اذ ينفصل ويا ذن لنا [illegible] يستبدا
ويكتب الشاهد فيه اخطه بان [illegible] وضبط
وبعدا ذن بان يستبدله يكتب في الكتاب عند البسم
اذنت فيه ثم يشهد [illegible] فيه الناظر فيه
ثم فيه المالك للعقار [illegible] وفي الوقار
وبعد هذا الارد فيه فيا [illegible] الاستبدالا
ذاك الكتاب بكاذ الوقف [illegible]
وانه من بعد ذاك يمنع [illegible] وليس يرفع
في ذا الوقف الذي استبدله واتي اسالة [illegible]
فعند ذا الابيات [illegible] فيشهد الشهود فيه كيفوا
وياد [illegible] ثم [illegible] الى مسالتيه
[illegible] والشكر [illegible] الدوام والحمد

وقد تناهى نظما وكلا — بعون ربي الله جل وعلا

جاءت بحمد الله غير سامع — حاوية لاكثر الوقائع

واشتملت على امور جمة — نزيدة في بابها مهمة

لغرر الاحكام اضحت جامعة — والله ارجو ان تكون نافعة

ابياتها الفا ومائتا عدة — وهي بعون الله خير عدة

اخذتها من كتب معتبرة — واخترت من مختارها محررة

وقد ادلك المحب الحنفي — عامله الله بلطفه الخفي

عام ثمانين وتسعمائة — مضت باحسان وخير تمت

واسال الله بمنه الوفي — ختامها يجعل مسكا وفي

والحمد لله على الدوام — والشكر في البدء والختام

او دين ماله جميعا او وهب — في مرض الموت ومات ودفن

ثم ادعى شخص عليه دينا — يلزمه بحجة يقينا

فليشهد الشهود في ذا الشأن — من هذه المال غدا وقلالا

بانه مالك منه شيئا — يبيعها في وجوه الحق دين

1902

36, Folios jeune 1913 Cb